



وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

سؤال رقم 300012: ما هو حكم صلاة ركعتي تحية المسجد قبل صلاة العيد؟

الجواب:

لا سنة لصلاة العيد - لا قبلها ولا بعده - وفي الحديث قوله صلى الله عليه وسلم: (إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين) رواه الإمام أحمد في (مسند الأنصار) حديث أبي قتادة الأنصاري برقم (22146)، والبخاري في (الصلاة) باب ما جاء في التطوع مثنى مثنى برقم (1167)، ومسلم في (صلاة المسافرين وقصرها) باب استحباب تحية المسجد برقم (741). لذلك فمن دخل المسجد لصلاة العيدين فالمشروع أن يصلي تحية المسجد ولو في وقت النهي؛ لكونها من ذوات الأسباب؛ لعموم هذا الحديث.

أما إذا صليت صلاة العيد في مصلى معد لصلاة العيدين، ولا تصلى فيه صلوات أخرى، فإن المشروع عدم الصلاة قبل صلاة العيد؛ لأن هذا المصلى ليس له حكم المساجد، ولأنه لا سنة لصلاة العيد كما قلنا لا قبلها ولا بعدها.

هذا والله تعالى أعلى وأعلم

أخوك: الشيخ خالد المغربي - المسجد الأقصى المبارك